

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بصبياً في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (١٦) في مقر الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بصبياً هذه السياسة في ١٤٤٢/٤/٢٢ هـ وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضوقة سابقاً.

الرقم :
 التاريخ :
 المرفقات :



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
 بمحافظة صبيا
 مسجلة بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية
 برقم (٣٠١١١)

محضر الاجتماع (١٦)

مجلس إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بصبيا لعام ١٤٤٢هـ ، المنعقد بصالحة الاجتماعات بمقر الجمعية وذلك يوم الأحد الموافق ٢٢ / ٠٤ / ١٤٤٢هـ الساعة ٩ مساءً

تم الاطلاع على سياسة (قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسيل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسيل الأموال) واقرارها.

أعضاء المجلس

| التوقيع | المنصب | الاسم |
|---------|----------------|--------------------------------|
| | رئيس المجلس | عبد الله بن غالب إبراهيم نماري |
| | نائب الرئيس | عدنان بن ناصر خواجي |
| | المسؤول المالي | ناجي بن حسن أيوب |
| | عضو | إبراهيم بن كداف علي |
| | عضو | حسام بن حسن خواجي |
| | عضو | إبراهيم بن علي مشاري |
| | عضو | محمد بن علي عبد الباقي السبعني |
| | عضو | ناصر بن أحمد هادي صرخي |